

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزارى رقم ١٠٦ لسنة ٢٠٠٩

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون التعاون الزراعي الصادر برقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ :

وعلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالقرار الوزارى رقم ١ لسنة ١٩٨١

والقرارات المعدلة له :

وعلى القرار الجمهورى رقم ٤٠٧ لسنة ١٩٨٣ باعتبار وزير الزراعة هو الوزير المختص

بالنسبة للجمعيات الخاضعة لأحكام قانون التعاون الزراعي رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ :

وعلى موافقة السيد الأستاذ المستشار محافظ الشرقية :

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتعاون الزراعي :

وعلى ما عرضه رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة :

قرار :

مادة ١ - حل وتصفية الجمعية التعاونية المتخصصة فى تنمية الشروة الحيوانية والداجنة

بناحية ميت جابر - مركز بلبيس - محافظة الشرقية والمسجلة برقم (٦٦٦) في ٢٠/٧/١٩٨٧

والمنشور عنها بالواقع المصرية بالعدد رقم (١٨٠) في ١٢/٨/١٩٨٧

مادة ٢ - تولى الجهة الإدارية المتخصصة تعيين المصفى وتحديد مدة وأجر التصفية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في جريدة الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٢/٧/٢٠٠٩

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

أمين أبااظة